

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٤٩٦٢ لسنة ٢٠٠٤

وزير العدل

بعد الاطلاع على قانون السلطة القضائية الصادر بالقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢
المعدل بالقانون رقم ٣٥ لسنة ١٩٨٤ :

وعلى قرار وزير العدل رقم ٢٤٤٨ لسنة ٢٠٠٣ بإنشاء نيابة مرور أسوان ;
وعلى قرار وزير العدل رقم ٥٨٩٢ لسنة ٢٠٠٣ بإنشاء محكمة مرور أسوان ;
وعلى كتاب السيد المستشار النائب العام المؤرخ ٢٠٠٤/٨/٩ :

قرار:

(المادة الأولى)

تختص كل من محكمة ونيابة كوم أمبو الجزئية بنظر قضايا المرور بدائرة مركز شرطة كوم أمبو ودراو .

(المادة الثانية)

تختص كل من محكمة ونيابة ادفو الجزئية بنظر قضايا المرور بدائرة مركز شرطة ادفو .
(المادة الثالثة)

تختص كل من محكمة ونيابة نصر النوبة الجزئية بنظر قضايا المرور بدائرة مركز شرطة نصر النوبة .

(المادة الرابعة)

تحال إلى كل من المحكمة والنيابة المشار إليها في المواد السابقة قضايا المرور التي أصبحت من اختصاص كل منها بالحالة التي هي عليها ، وتكون إحالة هذه القضايا إلى المحاكم المذكورة لمجلسات محددة ويبدون مصاريف ما لم تكن مؤجلة للنطق بالحكم فيها .
(المادة الخامسة)

ينشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من يوم السبت الموافق ٢٠٠٤/١٠/٢
تحريراً في ٢٠٠٤/٩/٧

وزير العدل

المستشار / محمود أبو الليل راشد